

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

اللهم، هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطالب ومن معه من المسلمين سهيل ابن عمرو ومن معه من أهل مكة على أن الحرب مكفوفة، فلا إغلال ولا إسلال ولا قتال، وعلى أن لا يستكره أحد على دينه، وعلى أن يعبد الله بمكة علانية، وعلى أن محمد بن ينجار الهدى مكانه، وعلى أن يخلّصها له في قابل ثلاثة أيام، فيدخلها بسلاح الراكب، وتخرج قريش كلها من مكة، إلا رجل واحد من قريش يخلّفونه مع محمد وأصحابه، ومن لحق محمد وأصحابه من قريش فإن محمد يردّه إليهم، ومن رجع من أصحاب محمد إلى قريش بمكة فإن قريش لا تردّه إلى محمد. - وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا سمع كلامي ثم جاءكم، فلا حاجة لي فيه» - وأن قريشاً لا تعين على محمد وأصحابه أحداً بنفس ولا سلاح، إلى آخره. فجاء أبو جندل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) حتّى جلس إلى جنبه، فقال أبوه سهيل: ردّه عليّ، فقال المسلمون: لا نردّه، فقام (صلى الله عليه وآله) وأخذ بيده، فقال: «اللهم إن كنت تعلم أن أبا جندل لصادق فاجعل له فرجاً ومخرجاً»، ثم أقبل على الناس، وقال: «إنّه ليس عليه بأس، إنما يرجع إلى أبيه وأمه، وإنّي أريد أن أتمّ لقريش شرطها»، ورجع رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى المدينة، وأنزل الله في الطريق سورة الفتح: (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً). قال الصادق (عليه السلام): «فما انقضت تلك المدّة حتّى كاد الإسلام يستولي على أهل مكة...» [829] الفرع الخامس ما جاء في أن المدينة فُتحت بالقرآن عن طريق أهل السنّة: (713) مجمع الزوائد: عن عائشة، عن النبي (صلى الله عليه وآله): «فتحت البلاد بالسيف، وفتحت